تبديل لفظ الكتاب باخر معناه فان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان
في ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج وهو مفقود فيها اشتملت عليه يطول الاوراق
والكتب قوله الجرجاني بفتح الجيم بخط الشارح قوله واذا لم تميز واذلك اذا اشتبه امره
فيه تكرار وتنبيه للمنسي بنفسه وصواب العبارة والحكم فيه انما حدث به قبل الاختلاط
يقبل منه وما حدث به بعد الاختلاط لا يقبل وكذا ما اشكل امره فلم يدر هل حدث بعد
الاختلاط او قبله وانما يتميز ذلك باعتبار الرواة عن اذمنهم من سمع منه قبل الاختلاط
ومنهم من سمع منه قبل الاختلاط ومنهم من سمع منه بعده ومنهم من سمع في الحالين
مع تميز ولد دونه ولهذا اذا كانت الرواية من حفظه فان كانت من كتابه قلت واما
اعتراض تلميذه الحنفي بانه من المعقول فلا يصلح للحديث وفي ارادة الرد اوى انتقال
من الحديث الذي هو بصدده فجوابه ان التقدير حديث من اشتبه الامر وحذف المضاف
حدث الجرجاني والاصح قوله الى لفظ الى قوله حسن لذاته فيه بحث اذ قد تقدم في تعريف
الصحيح للذاته ما نقله ابن ابي شريف في التمثيل له عن ابن الصلاح ان محمد بن عمرو بن علقمة
مشهور بالصدق مضعف بسوء الحفظ لكن برواية من وجه اخر في بيان الصحيح للذاته
ملم يبلغ بصاحبه درجة من لم يقبل تفرده وفي هذا المقام ما بلغ به تلك الدرجة وذلك
لان له مراتب متفاوتة فمن كان في اولها اعني مرتبة التساوي فحديثه حسن ترتقي
بالعاضد الى درجة الصحة ومن كان في المراتب الاخر فحديثه متوقف فيه بل بالغ بعضهم
في درجة الحسن قوله غاية ما ينتهي اليه الاسناد من الكلام اضافة غاية الى ما بعدها فتسقط
اعتراض تلميذ المنوفي بل مغفلة الذي لم يجئ هنا هو تقدير الصحابي كما كان
يقول التابعي كانوا يفعلون في دون الصحابة كذا فانه لا يكون له حكم الرفع كذا بخط

الاسلام

الاسلام الانصاري قوله ابو قلابة بقاف وموحدة ثم تحتانية تابعي قوله استطرادا فانما
كان استطرادا لانه ذكر اثناء ما هو بصدده من تفصيل احوال الاسناد بطريق الاعتراض
بين المتعاطفين ولم يجعل له ترجمة على حدة كما فعل القوم ولا ينافي ذكره استطرادا
بعد الحكم كونه نوعا من انواع الحديث وبه يندفع اعتراض البقاعي قوله منه اي على الاسناد
الحديث عنه قوله الصحابي نسبة الى الصحابة بالمعنى المصدري ويطلق على ما يطلق على
الاصحابي ايضا قاله الجوهري وهو لغة من صحب غيره ما يطلق عليه اسم الصحبة وان قلت
واصطلاحا ما اشار اليه بقوله من لقي النبي صلى الله عليه وسلم اي قبل وفاته وقد احمد ولا
بد منه فيخرج من لقيه بعد الوفات وقول البقاعي لانه يخرج بلفظ النبي المجهول على الحقيقة اذ
الاطلاق بعد الوفات هي مجاز الكون مجرات منه كما هو دابه نعوذ بالله من قبل اطلاق لفظ
النبي صلى الله عليه وسلم في عرف اهل الاسلام باق على كونه حقيقة الى الابد وسيأتي تفصيل
الكلام فيه بر سالة الامام السيوطي المسماة بانباء الازكياء بحياة الانبياء على انه
مشكل ومذهب طائفة من الاصوليين انه حقيقة فيمن اتصف بالحدث بعد انقضاء
كهو حالا قيامه وكيف لا يبقى وصف النبوة مع ان اهل السنة حكموا ببقاء الايمان حكما مع
النوم والاغماء فلا تغفل وهل يدخل من راه صلى الله عليه وسلم في عالم الرؤيا الذي حقا
والشيطان لا يتصور في صورته قال الكرماني في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب العلم لا يطلق عليه صحابي اذ المراد بالرؤية في تعريفه هي المعهودة الجارية على
العادة والرؤية في حياته في الدنيا ثم قال انا لو التزمنا اطلاق لفظ الصحابي عليه
لجاز وهذا احسن واولى انتهى قال الامام السيوطي في تنوير الحلك لا تثبت
الصحبة لمن راه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم يقظة ايضا لان المروي ان كما

Copyright © King Saud University